

الإمام
أبو عبد الله الختن وأراؤه الفقهية
(ت ٣٨٦ هـ)
(رحمه الله تعالى)

د. علي حسين عباس مهنا العيساوي
كلية العلوم الإسلامية - الفلوجة
جامعة الأنبار

المقدمة

الحمد لله الذي أرسل عبده ورسوله محمداً ﷺ بالهدى والنور المبين، وجعله إماماً وقائداً للغر المحجلين، واختار له خير الأصحاب والأحباب والأنصار من المجاهدين المؤمنين، والأبرار الصالحين، فكانوا خير أمة أخرجت للناس أجمعين، والصلاة والسلام على نبي الهدى والرحمة، والمربي الكامل، والرسول الأمين، الذي ربي وزكى أظهر أمة وخير رجال عرفهم التاريخ فكانوا مثلاً للناس أجمعين وقدوة لكل من أراد الله والدار الآخرة ممن يأتي بعدهم من المسلمين والمؤمنين. وبعد:

فقد هيا الله لهذه الأمة علماء عاملين، ورجالاً مخلصين، أدوا الأمانة ونصحوا الأمة، فكان لزاماً علينا شكرهم والثناء عليهم، والوقوف على فضائلهم ومناقبهم، وذكر آرائهم، لكي يتسنى لي ولأخوتي من المسلمين معرفة علمائنا الذين أوصلوا لنا هذا الشرع الحنيف، فما أطيب سيرة العلماء العاملين، الذين زينهم الله - عز وجل - بالعلم واليقين وأبقى لهم من الثناء الحسن والذكرى العطرة، والمحبة التي تملأ قلوب عباده المؤمنين كما وعد الله - عز وجل - أهل الأيمان والعمل الصالح فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمُ الرَّحْمَنَ وُدًّا﴾ [سورة مريم]، أي مودة ومحبة، فيحبهم الله - عز وجل - ويحبهم إلى عباده، كما أورد لنا ذلك الإمام الطبري، في جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٣٢/١٦)، ومن بين هؤلاء العلماء إمامنا أبو عبد الله الختن (رحمه الله)، فقد قمت بحمد الله وفضله بدراسة حياة هذا الإمام وآرائه، وقد اشتملت على مبحثين وخاتمة:

المبحث الأول: حياة الإمام أبو عبد الله الختن. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ولادته، اسمه، نسبه، كنيته، لقبه.

المطلب الثاني: أسرته، طلبه للعلم، شيوخه، تلاميذه.

المطلب الثالث: آثاره، وفاته.

المبحث الثاني: آراء الإمام أبو عبد الله الختن الفقهية. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نية الخروج من الصلاة.

المطلب الثاني: سجود السهو.

المطلب الثالث: الطلاق المعلق.

وأما الخاتمة؛ فقد تحدثت فيها عن أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي، ثم ذكرت بعد ذلك قائمة بالمصادر والمراجع التي اعتمدها.

هذا وقد اطلعت على اغلب الكتب الفقهية فلم أجد لهذا الإمام إلا ثلاث مسائل ذكرها الأئمة الشافعية في كتبهم رحمهم الله، كما ذكر الإمام أبي الفلاح الحنبلي صاحب كتاب شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عندما ترجم للإمام أبي عبد الله الختن مسألة: السحر حقيقة أم تخيل، وقد نسبها للإمام، ولكن بعد الإطلاع على كتب الفقه تبين لي أن المسألة للإمام أبي جعفر الجرجاني وليست لأبي عبد الله الختن، ذكر ذلك الإمام الماوردي والإمام الشيرازي عليهما الرحمة، والله أعلم.

وأخيراً هذا ما استطعت الوصول إليه، فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان غير ذلك فمن نفسي، وجزى الله من أقال عثرتي ونهني إلى هفوتي، سائلاً المولى عز وجل، أن يمن عليّ بمنه وفضله، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول حياة الإمام أبو عبد الله الختن

المطلب الأول - ولادته:

ولد الإمام أبو عبد الله الختن (رحمه الله) في سنة (٣١١هـ)، ولا خلاف بين أهل السير والتاريخ على سنة ولادته^(١).

اسمه:

الإمام محمد بن الحسن بن إبراهيم (رحمه الله)، ولم تسعفنا المصادر عن اسمه^(٢) غير هذا، إلا ما ذكره الجرجاني أن اسم أبيه الحسين وليس الحسن، فهو محمد بن الحسين بن إبراهيم (رحمه الله)، على رواية الجرجاني^(٣).

نسبه:

ينسب الإمام محمد بن الحسن بن إبراهيم إلى بلده تارة وإلى مذهبه تارة أخرى. أما نسبه إلى بلده فيقال: محمد بن الحسن بن إبراهيم الفارسي^(٤)، ثم الإستراباذي^(٥)، وقيل الجرجاني^(٦)^(٧). أما نسبه إلى مذهبه فيقال: محمد بن الحسن بن إبراهيم الشافعي^(٨).

كنيته:

لا خلاف بين أهل العلم وأهل السير والتاريخ، أن الإمام محمد بن الحسن بن إبراهيم الختن يكنى: بأبي عبد الله (رحمه الله)^(٩).

لقبه:

تُعبّر الإمام محمد بن الحسن بن إبراهيم بعدة نعوت، تدل على حفاوة الناس به، وفخر العلماء فيه، فكان يُلقب بالختني^(١٠)، وقد اشتهر به لأنه ختن الفقيه أبا بكر الإسماعيلي^(١١)، وقيل ختن زوج ابنته، فيقال له: أبو عبد الله الختن مطلقاً^(١٢)، ثم لقب بالفقيه^(١٣)، وبالإمام العلامة شيخ الشافعية^(١٤)، (رحمه الله).

المطلب الثاني - أسرته:

بعد الإطلاع على المصادر التي ترجمت للإمام أبي عبد الله الختن (رحمه الله)، لم أجد أحداً يذكر شيئاً عن والديه ولا عن أشقائه. إلا أن المصادر أسعفتنا بما يلي:
أولاً- أن زوجته: هي بنت الإمام الشيخ أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس^(١٥) الإسماعيلي.
ثانياً- أن له أربعة أولاد وهم:

١. أبو النضر عبيد الله بن محمد بن الحسن الجرجاني، ابن بنت أبي بكر الإسماعيلي، روى عن جده أبي بكر الإسماعيلي وأبي أحمد بن عدي، توفي يوم الثلاثاء الثامن من رجب سنة (٤٠٤هـ) وكان ابن ثلاث وستين سنة ودفن بجرجان عند قبر أبيه^(١٦).
٢. الشيخ أبو بشر الفضل بن محمد بن الحسن بن إبراهيم، ابن بنت الشيخ أبي بكر الإسماعيلي، خلف ثلاثة بنين، أبا المظفر الحسن، وأبا المجد كريم، وأبا البشائر فضل الله روى عن ابن ماجه القزويني، ونعيم بن أبي نعيم وجده أبي بكر الإسماعيلي وكان قد ولي القضاء والرئاسة بجرجان. وقال فيه أبو حفص المطوعي: فاضل ملء ثوبه، مفضل ملء كفه ضارب في الإسماعيلية بعروقه قلت: يعنى بيت أبي بكر الإسماعيلي. وذكره أبو عاصم العبادي فقال: القاضي أبو بشر الإسماعيلي هو الحاكي في المبيع في خيار

- الرؤية، حيث قال: إذا مات أحد المتعاقدين أو جن قبل الرؤية أنه يفسخ العقد، مات يوم السبت الخامس والعشرين من جمادى الأولى سنة (٤١١)هـ^(١٧).
٣. أبو عمرو عبد الرحمن بن محمد بن الحسن الجرجاني، ابن بنت أبي بكر الإسماعيلي، روى عن جده الإمام أبي بكر الإسماعيلي وأبي محمد أحمد بن عدي ووالده أبي عبد الله^(١٨).
٤. أبو الحسن عبد الواسع بن محمد بن الحسن الجرجاني، وهو ابن بنت الإمام أبي بكر الإسماعيلي، روى عن جده أبي بكر الإسماعيلي وأبي محمد أحمد بن عدي وجماعة من أهل نيسابور ومن أهل بغداد كتب بها في سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، وكان من رؤساء التجار، وثقاتهم، عالم، جليل، ثقة، معتمد، سمع الكثير بجرجان ونيسابور، له رواية، قال أبو علي المقدام بن ثعل بن المقدام الكناني العراقي بمصر: ثنا محمد بن عبد الله بن يحيى البصري، ثنا سعيد بن القاسم المقرئ، ثنا أبو المكارم عبد الواسع بن محمد بن الحسن الجرجاني، ثنا أبو بكر محمد بن القاسم بن حمويه المهلبى، ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، ثنا عمرو بن الحصين، ثنا سالم بن نوح عن عمرو بن المنهال عن صفوان بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليمرض المرض فيرق قلبه فيذكر بعض ذنوبه التي سلفت منه فيقطر من عينيه مثل الذناب من الدمع فيظهره الله عز وجل من ذنوبه فإن بعثه بعثه مطهرا وإن قبضه قبضه مطهرا»^(١٩).
- مات في ذي القعدة يوم السبت الخامس منه سنة (٤٢٣)هـ^(٢٠).

طلبه للعلم:

لقد اتسم الإمام أبو عبد الله الختن (رحمه الله) كغيره من العلماء في الرحيل والتنقل بين البلدان الإسلامية للتزود بالعلم والمعرفة، والرحيل في طلب العلم رافد قوي من روافده، فكانت له رحلة إلى خراسان والعراق والحجاز وأصبهان، فقد نشأ الإمام (رحمه الله) في جرجان، حيث سمع أبا نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي وأقرانه ببلده، وورد نيسابور سنة (٣٣٧)هـ فأقام بها إلى آخر سنة (٣٦٩)هـ، وانتفع الناس بعلمه، وسمع أبا العباس محمد بن يعقوب الاصم، وطبقته، ثم دخل أصبهان فسمع مسند أبي داود من عبد الله بن جعفر، وسمع: أبا القاسم سليمان بن أحمد الطبراني وأبا أحمد محمد بن أحمد العسال

القاضي، وسمع أكثر كتب مشايخنا، ودخل العراق بعد الأربعين، وسمع ببغداد أبا بكر بن عبد الله الشافعي وأبا محمد دعلج بن أحمد السجزي: وحدث وحضر مجلس الأستاذ الإمام أبي سهل وأكثر الرواية عن الأصم وعبد الله بن فارس وأبي بكر الشافعي وأبي القاسم الطبراني ودعلج وغيرهم، كان كثير السماع والرحلة، وكان له ورع وديانة، وكان مقدماً في علم القراءات، ومعانى القرآن، وفي الأدب، وفي المذهب، وكان مبرزاً في علم النظر والجدل، ذكياً، مناظراً، كبير الشأن، حتى امتدحه العلماء، فقال حمزة الجرجاني: كان أبو عبد الله الختن من الفقهاء المذكورين في عصره درس سنين كثيرة وتخرج به عدة من الفقهاء^(٢١) (رحمه الله).

شيوخه:

تتلمذ الإمام أبو عبد الله الختن (رحمه الله) على طائفة كبيرة من العلماء، حيث سمع عن الجم الغفير، واكتسب من العلم والمعرفة ما جعله إماماً عالماً، وفقياً ورعاً، ومن شيوخه:

١- أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عديّ الفقيه الشافعيّ الجرجانيّ، المعروف بالأستراياديّ، رحل إلى العراق والشام وديار مصر وأكثر عن الشيوخ، وانصرف إلى بلاده وكثرت الرحلة إليه، وكتبوا عنه ودخل بلاد ما وراء النهر وسكن جرجان، كان مقدماً في الفقه والحديث، سمع علي بن حرب وعمر بن شبة وطبقتهما. قال الحاكم^(٢٢) كان من أئمة المسلمين سمعت أبا الوليد الفقيه يقول: ولم يكن في عصرنا من الفقهاء أحفظ للفقهيات وأقاويل الصحابة بخراسان من أبي نعيم الجرجاني، (ت ٣٢٢هـ)، وقيل (ت ٣٢٣هـ)^(٢٣).

٢- أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي المعروف بالصيرفي، من أهل بغداد، له تصانيف في أصول الفقه، وكان فهماً عالماً ذكياً، سمع الحديث من أحمد بن منصور الرمادي، ومن بعده، لكنه لم يرو إلا شيئاً يسيراً، روى عنه القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن إسحاق بن يزيد الحلبي بمصر، وكانت وفاته في شهر ربيع الآخر من سنة (٣٣٠هـ)^(٢٤).

٣- أبو العباس الأصم: محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان بن عبد الله الأموي مولاهم النيسابوري الأصم، ولد في سنة (٢٤٧هـ)، رأى الذهلي ولم يسمع منه، ورحل به

أبوه إلى أصبهان ومكة ومصر والشام والجزيرة وبغداد وغيرها من البلاد، فسمع الكثير بها عن الجم الغفير ثم رجع إلى خراسان وهو ابن ثلاثين سنة، وقد صار محدثاً كبيراً، ثم طرأ عليه الصمم فاستحکم حتى كان لا يسمع نهيق الحمار، وكان مؤذناً في مسجده ثلاثين سنة وحدث ستاً وسبعين سنة فألحق الأحفاد بالأجداد وكان ثقة صادقاً ضابطاً لما سمعه ويسمعه، كف بصره قبل موته بشهر وكان يحدث من حفظه بأربعة عشر حديثاً وسبع حكايات، ومات وقد بقي له سنة من المائة، وصار بأسوأ حال، وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة، (٣٤٦هـ)^(٢٥).

٤- أبو محمد عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس بن الفرج الاصبهاني، كان ثقة، عابداً، سمع هارون بن سليمان الخزاز وأبا مسعود أحمد بن الفرات الرازي، قال عنه: أبو عمر القطان، رأيت عبد الله بن جعفر في النوم فقلت له: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر لي وأنزلي منزلة الأنبياء، ولد سنة (٢٤٨)، وتوفي سنة (٣٤٦هـ)^(٢٦).

٥- أبو أحمد الحافظ محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان بن محمد العسال الأصبهاني، أحد الأئمة الحفاظ وأكابر العلماء، سمع الحديث وحدث به، قال: ابن منده كتبت عن ألف شيخ لم أر أفهم ولا أتقن من أبي أحمد العسال، كان حافظاً كبيراً منتقناً، توفي في رمضان سنة (٣٤٩هـ)، وله نحو من ثمانين سنة أو أكثر^(٢٧).

٦- أبو محمد السجستاني دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن سمع بخراسان وحلوان^(٢٨) وبغداد والبصرة والكوفة ومكة وكان من المشهورين بالبر والافضال وله صدقات جارية، كانت له دار عظيمة ببغداد وكان قد جاور بمكة زماناً فجاءه قوم من العرب فقالوا أن أختك من أهل خراسان قتل أختنا فنحن نقتلك به فقال: اتقوا الله فان خراسان ليست بمدينة واحدة فاجتمع الناس فخلوا عنه فانتقل الى بغداد فاستوطنها وكان يقول ليس في الدنيا مثل داري وذلك انه ليس في الدنيا مثل بغداد ولا ببغداد مثل القطيعة ولا في القطيعة مثل درب ابي خلف وليس في الدرب مثل داري وحدث ببغداد عن عثمان بن سعيد الدارمي والحسن بن سفيان النسوي وابن البراء والباغندي وعبد الله بن احمد وخلق كثير روى عنه ابن حيويه والدارقطني وابن رزقويه وغيرهم. توفي في جمادى الآخرة من سنة (٣٥١هـ)، وهو ابن اربع او خمس وتسعين سنة^(٢٩).

٧- أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني الحافظ الكبير صاحب المعاجم وكان ثقة صدوقاً، واسع الحفظ، بصيراً بالعلل والرجال والأبواب، كثير التصانيف رحل إلى القدس، ثم إلى حمص وجبلة ومدائن الشام. وحج ودخل اليمن، ورد إلى مصر، ثم رحل إلى العراق وأصفهان وفارس. وروى عن أبي زرعة الدمشقي وغيره من تلك الطبقة، ومات سنة (ت ٣٦٠ هـ) بأصبهان^(٣٠).

٨- أبو بكر الإسماعيلي: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني، الحافظ الكبير الرحال الجوال، سمع الكثير وحدث وخرج وصنف، فأفاد وأجاد وأحسن، صنف كتابا على صحيح البخاري فيه فوائد كثيرة وعلوم غزيرة، قال: الدارقطني كنت عزمت غير مرة على الرحلة إليه فلم أرزق، وقال إبراهيم بن موسى جد حمزة السهمي: كان أبو بكر الإسماعيلي براً بوالديه فلحقتَه بركة دعائهما، توفي أبو بكر الإسماعيلي بجرجان يوم السبت غرة رجب سنة (٣٧١ هـ) ودفن يوم الأحد، وصلى عليه ابنه أبو نصر، وهو ابن أربع وتسعين سنة وأشهر،^(٣١) (رحمه الله). ولم تذكر المصادر التي اطلعت عليها وكانت تتحدث عن مشايخ إمامنا، ماذا أخذ عن كل شيخ وإنما ذكرت فقط أنه تتلمذ على هؤلاء العلماء العظام.

تلاميذه:

من المعلوم أن لمثل هذا الشيخ الجليل تلاميذ وطلبة علم كثيرين، تتلمذوا على يده ونهلوا من علمه، ولكن لم تذكر كتب التاريخ والتراجم عن هؤلاء؛ إلا عن واحد منهم وهو: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني: مؤرخ من الحفاظ، من أهل جرجان. تولى بها الخطابة والوعظ، رحل إلى أصفهان والري ونيسابور وغيرها من بلاد خراسان والاهواز، ودخل العراق والشام ومصر والحجاز، روى عنه البيهقي وغيره، وصنّف التّصانيف وتكلّم في الجرح والتّعديل، وهو صاحب كتاب «تاريخ جرجان»^(٣٢) أو «معرفة علماء أهل جرجان»، توفي بنيسابور سنة (٤٢٧ هـ)^(٣٣).

المطلب الثالث- آثاره:

كان الإمام أبو عبد الله الختن (رحمه الله) كغيره من العلماء، فهو من الفقهاء المذكورين في عصره، له مصنفات ووجوه في مذهب الإمام الشافعي (رحمه الله)، وكانت له معرفة حسنة في علم القراءات، ومعاني القرآن، وفي الأدب، وكان مبرزاً في التفسير وعلم

النظر والجدل، وكان له إملاء من سنة (٣٧٩هـ) إلى أن توفي (رحمه الله)، يقول: أبو القاسم الجرجاني، حدثنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن الحسين الفقيه الفارسي إملاء حدثنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد حدثنا علي بن سهل حدثنا بن المغيرة حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٣٤). وحدثنا الشيخ أبو عبد الله إملاء حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن السري حدثنا عمار حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن محمد بن إسحاق عن عطاء عن جابر أن أهل الصليب أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله إنا نجمع العظام فيها ذكي وغير ذكي فنذيتها ونخرج أوداكها فنبيعها للسفن أو الأدم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوا فباعوها»^(٣٥)، وفي رواية «فباعوها وأكلوا أثمانها»^(٣٦) كما شرح كتاب التلخيص لأبي العباس^(٣٧) وابن القاص^(٣٨).

ومن آثاره أيضاً أنه جرت مناظرة بينه وبين الأستاذ أبي سهل فأغظ له الأستاذ القول فخرج أبو عبد الله مستوحشا فكتب إليه الأستاذ أبو سهل:

أعيذ الفقيه الحر من سطوة السخط	مصوناً عن الأنظار يجلبها الغلط
تضايق حتى لا يسوغ لفظه	ويعتب من لفظ يفور على اللغط
أحاكمه فيه إليه محكم	وأسأله عفوا لنادرة السقط
ومهما غدا وجه الصواب حفاظه	فإن سداد الرأي يلزمه النمط
ونشرى لمطوى خلاف إمامنا	وطيى لمنشور وفاء بما شرط
شددت على باغي الفساد ولم أدع	عليه من الحب اليسير لمن لقط

قال الحاكم: فأنتدني أبو عبد الله جوابه عنها:

جفاء جرى جهرا لدى الناس وانبسط	وعذر أتى سرا فأكد ما فرط
متى طالب الشيخ الفقيه بحقه	وضيع حقا لى عليه فقد قسط
سبيلي إذا ضايقته في العلوم	أن يضايقتي فيها ولا يركب الشطط
وعدت أناديته التي خصني بها	فلا حاسب أحصى ولا كاتب ضبط

فمن أجلها في داره إذ حضرتهما سطا
فأى ملام يلحق الحر بعدها
هجرت افتراض الشعر لما انقضى الصبا
ولولاه لا نثالت قواف محلها
واعتدى في القول والفعل واحتاظ
إذا هو من جيرانه أبدا قنط
ولما رأيت الشيب في عارضى وخط
صدر ذوى الآداب لا فارغ السفظ
وهكذا كان (رحمه الله) فقيهاً، ادبياً، مفسراً، مناظراً^(٣٩).

وفاته :

توفي الإمام أبو عبد الله الختن (رحمه الله) بمدينة جرجان في يوم عرفه، ودفن يوم النحر سنة (٣٨٦هـ)، وقيل توفي يوم عيد الأضحى، وهو ابن خمس وسبعين سنة^(٤٠)، رحمه الله تعالى.

المبحث الثاني آراء الإمام أبو عبد الله الختن الفقهية

المطلب الأول - نية الخروج من الصلاة :

السلام فرض على كل مصلٍ، إمام، وفدٍ، ومأموم، لا يخرج من الصلاة إلا به^(٤١)، ولكن هل يفتقر إلى نية الخروج من الصلاة أم لا؟ اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:
القول الأول:

لا تشترط النية للخروج من الصلاة عند التسليمة الاولى بل تسن، وهو رأي الإمام أبي عبد الله الختن، قال: «إن لم ينوي الخروج من الصلاة يجزئه، لأن نية الصلاة قد أتت على جميع الأفعال والسلام من جملتها»، ومذهب الإمام أحمد في إحدى روايته وعليه أكثر أصحابه، وبعض الحنفية وأحد قولي المالكية المروي عن الإمام الفاكهاني^(٤٢) وابن عرفة والأجهوري^(٤٣) وهو المشهور عندهم، وأحد قولي الشافعية المروي عن أبي حفص بن الوكيل والماوردي وإمام الحرمين والرافعي، والإمامية، رحمهم الله^(٤٤).
واستدلوا بما يلي:

١. حديث النبي ﷺ: «إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته ومن كان خلفه ممن أتم الصلاة»^(٤٥).

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن الصلاة تتم بدون التسليم، وعلى هذا فلا تحتاج إلى نية للخروج منها^(٤٦).

٢. أن النية تجب في الدخول في الصلاة لا الخروج منها، إذ النية منسحبة على جميع الصلاة، والسلام هو بعض الصلاة فشملته نيتها^(٤٧).

٣. أن نية الصلاة قد شملت جميع الصلاة، والسلام من جملتها، وأنه لو وجبت النية في السلام لوجب تعيينها كتكبيرة الإحرام، وأنها عبادة فلم تجب النية للخروج^(٤٨).

٤. أن نية الخروج من الصلاة لا تجب قياساً على سائر العبادات، كالصيام والحج^(٤٩)^(٥٠).

٥. إن السلام ليس كتكبيرة الإحرام، لأن التكبير فعل تليق النية به بالاقدم والسلام ترك فلا تجب فيه النية^(٥١).

القول الثاني:

تشترب نية الخروج من الصلاة عند السلام، وأنها واجبة وتبطل الصلاة بدونها، وهو ظاهر مذهب الإمام أبي حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعي، وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد، وقال به الإمام سند^(٥٢)، والإمام أبو العباس بن سريج، وأبو العباس بن القاص، والشيخ أبو حامد الشافعي، والإمام ابن حامد الحنبلي، وأبو حفص بن مسلم وابن الجوزي، والظاهرية، رحمهم الله تعالى^(٥٣).

واستدلوا من المعقول:

١. أن من عجز عن تسليمية التحليل جملة، خرج من الصلاة بنيته، وحينئذ تكون نية الخروج واجبة^(٥٤).

٢. أن النية الأولى في تكبيرة الإحرام نية مدخلة، ولا يناسب السلام الذي به الخروج إلا نية مخرجة^(٥٥).

٣. أن الصلاة خالفت سائر العبادات، إذ أن الخروج منها لا يصح إلا بنطق بالدخول فيها، إذن فالخروج منها لا يصح إلا بنية تقترن بالنطق بالدخول^(٥٦).

٤. أن السلام ذكر واجب في أحد طرفي الصلاة فتجب فيه النية كتكبيرة الإحرام، وأن السلام لفظ آدمي يناقض الصلاة في وضعه، فلا بد فيه من نية تميزه^(٥٧).

الترجيح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم، تبين لي أن القول الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول؛ أن النية لا تجب عند التسليم للخروج من الصلاة، وإن عدم اشتراط نية الخروج من الصلاة عائد للفرق بين تكبيرة الإحرام التي لا بد معها من الصلاة المعينة، وبين سلام التحليل مع أنه فرض أيضاً، والفرق من وجهين:

أحدهما: أن التكبير في الصلاة متعدد يقع فيه الإشتراك، فاحتاجت تكبيرة الإحرام لمصاحبتها النية ورفع اليدين معها ليحصل التمييز.

وثانيهما: ضعف أمر التسليم وعظم تكبيرة الإحرام، علماً أن بعض الحنفية يكتفون بكل فعل منافٍ عند الخروج من الصلاة^(٥٨).

وما ذهب إليه بعض الفقهاء من قياس الطرف الأخير على الطرف الأول غير صحيح فإن النية اعتبرت في الطرف الأول لينسحب حكمها على بقية الأجزاء بخلاف الأخير ولذلك فرق الطرفان في سائر العبادات،^(٥٩) والله اعلم.

المطلب الثاني - سجود السهو:

اتفق الفقهاء رحمهم الله تعالى؛ على أن سجود السهو في الصلاة مشروع، وأنه إذا سها المصلي في صلاته جبر ذلك سجود السهو^(٦٠)، إلا إنهم اختلفوا فيمن سجد للسهو ثم سها قبل السلام؛ كأن لو تكلم بعد سجود السهو أو سلم ناسياً بين سجدي السهو، هل يسجد للسهو مرة أخرى أم لا؟ على قولين:

القول الأول:

إذا سجد المصلي للسهو ثم سها قبل السلام، فإنه لا يعيد سجود السهو، وهو رأي الإمام أبي عبد الله الختن قال: «لو سجد للسهو ثم سها قبل السلام بكلام أو غيره لا يعيده»، والإمام النخعي ومالك والثوري والليث، ومذهب الإمام الشافعي والإمام أحمد، وبعض الحنفية

المروي عن الإمام الكسائي ومحمد وأبي يوسف، وإحدى الروائيتين عن المالكية المروي عن الإمام عبد الوهاب، وقال به القاضي أبو الطيب الطبري والإمام الغزالي والنووي^(٦١) رحمهم الله تعالى. واستدلوا بما يلي:

١. ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر أو العصر، فسلم، فقال له ذو اليمين: الصلاة يا رسول الله أنقصت؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «أحق ما يقول؟» قالوا: نعم، فصلى ركعتين أخريين، ثم سجد سجدتين، قال سعد: ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم، ثم صلى ما بقي، وسجد سجدتين، وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم.^(٦٢)

وجه الدلالة:

دل الحديث الشريف على أنه لو اجتمع في الصلاة سهوان أو أكثر من نوع أو انواع، كفاه للجميع سجدتان، ولا يجوز أكثر من سجدتين^(٦٣).

٢. أن سجود السهو الثاني مظنة التسلسل، وأن السجود الأول يجبر ما قبله وما وقع فيه وما بعده، كما تجزئ الشاة عن أربعين وهي احدها^(٦٤).

٣. أن سجود السهو لو لم يجبر كل سهو لم يؤخر، وكذا من باب أن المصغر لا يصغر^(٦٥).

٤. أن تكرار سجود السهو غير مشروع، وأنه لا حاجة فيه، لأن السجدة الواحدة كافية^(٦٦)، لقوله صلى الله عليه وسلم، من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سجدتا السهو تجزيان من كل زيادة ونقصان»^(٦٧).

القول الثاني:

إذا سجد المصلي للسهو ثم سها قبل السلام، فإنه يعيد السجود، به قال الإمام الأوزاعي، وبعض المالكية؛ المروي عن ابن حبيب، وبعض الشافعية؛ المروي عن أبي العباس بن القاص وأبي إسحاق الشيرازي، وهو قول ابن تميم الحنبلي، والإمامية، رحمهم الله^(٦٨).

واستدلوا بما يلي:

١. ما روي عن ثوبان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم»^(٦٩).

وجه الدلالة:

دل الحديث الشريف، على أنه إذا تعدد المقتضى لسجود السهو؛ تعدد لكل سهو سجدتان^(٧٠).

٢. أن سجود السهو لا يجبر ما بعده^(٧١).

٣. أن سجود السهو الأول لا ينوب عن جميع السهو، وأن سجدتي السهو تتوب عن جميع السهو في الغالب، إلا أن وقوع السهو بعد السجود وقبل السلام نادر؛ فجاز السجود له^(٧٢).

الترجيح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم، تبين لي؛ أن القول الراجح، هو ما ذهب إليه الإمام أبو عبد الله الختن ومن وافقه، وذلك لأن تكرار السهو في الصلاة يتداخل ويكتفي للجميع سجدتان، لأن النبي ﷺ؛ سلم، ونكلم، ومشى، وهذه كلها مقتضية للسجود، وقد اقتصر ﷺ على سجدتين، وأنه لو لم يتداخل لسجد النبي ﷺ عقب السهو، فلما أخره إلى آخر صلاته؛ دل على أنه إنما أخر ليجمع كل سهو في الصلاة، وأن حديث ثوبان ﷺ؛ الذي استدل به اصحاب القول الثاني، «لكل سهو سجدتان» فيه نظر، إذ إنه ضعيف ومنقطع، ويفرض صحته ووصله، فهو مؤول ومعارض بحديث ذي اليمين الذي هو أصح منه^(٧٣)، والله اعلم .

المطلب الثالث- الطلاق المعلق:

إذا قال الرجل لإمرأته؛ إذا وقع عليك طلاقي فأنت طالق قبله ثلاثا، ثم قال لها: أنت طالق، فهل يقع عليها طلاق أم لا؟ اختلف الفقهاء في ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

أنها طالق ثلاثاً، واحدة بقوله: أنت طالق، والطلقتان من الثلاث المعلق، من قوله: إذا وقع عليك طلاقي فأنت طالق قبله ثلاثا، وهو رأي الإمام أبي عبد الله الختن قال: «يقع بقوله أنت طالق طلقة وطلقتان من الثلاث»، ومذهب الحنفية والمالكية والإمام الشافعي وإحدى الروایتين عن الحنابلة، وقال به الإمام أبي بكر الإسماعيلي، والإمام الماوردي والإمام

الغزالي، من الشافعية، والإمام أبي بكر المروزي، والقاضي أبي يعلى من الحنابلة،^(٧٤) عليهم الرحمة .

واستدلوا بما يلي:

١. قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا مَحِلَّ لِمَنْ بَعْدَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾^(٧٥).

٢. قوله تعالى: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾^(٧٦).

وجه الدلالة من الآيتين:

دلت الآيات على أن عمومات النصوص، تقتضي عموم وقوع الطلاق^(٧٧).

٣. أن الله شرع الطلاق لمصلحة تتعلق به، فلا يجوز إبطالها وفي القول بعدمها ابطال^(٧٨).

٤. أن الطلاق صدر من مكلف مختار في محل لنكاح صحيح فيجب أن يقع، كما لو لم يعقد هذه الصفة^(٧٩).

٥. أن وصف المعلق بصفة يستحيل وصفه بها، فإنه يستحيل وقوعها بالشرط قبله فالغيت صفتها بالقبلية، وصار كأنه قال: إذا وقع عليك طلاقي فأنت طالق ثلاثاً^(٨٠).

القول الثاني:

أن الذي يقع على المطلقة الطلاق المنجز فقط بقوله؛ أنت طالق، ولا يقع عليها من الثلاث قبلها شيء، أي أن الطلاق المنجز يقع، والطلاق المعلق باطل لا يقع، وهو مذهب الإمام ابن القاص وابن الصباغ والرافعي والنووي من الشافعية، والإمام ابن عقيل من الحنابلة^(٨١) رحمهم الله تعالى.

واستدلوا من المعقول:

١. أن المطلق زوج مكلف، وقد أوقع الطلاق مختاراً فوجب أن يقع، ولا يقع الثلاث قبله، لأن وقوعها يوجب ارتفاع الطلاق المباشر، ولا يصح رفع طلاق واقع^(٨٢).

٢. أن الطلاق المنجز وقع في محل صالح له، ويلغو ما قبله؛ أي تعلقه باطل، لأن الطلاق في زمن ماضٍ، أشبه بقوله: أنت طالق أمس، ولأنه لو وقع المعلق لمنع وقوع المنجز، فإذا لم يقع المنجز؛ بطل شرط المعلق فاستحال وقوع المعلق ولا استحالة في وقوع المنجز، وهذا قياس على نص الإمام أحمد رحمه الله؛ في أن الطلاق لا يقع في زمن ماضٍ^(٨٣).

القول الثالث:

أن الطلاق لا يقع أبداً، بقوله: إذا وقع عليك طلاقي فأنت طالق قبله ثلاثاً، وتسمى «المسألة السرجية»^(٨٤)، وهو قول: الإمام أبي العباس بن سريح، وأبي بكر الحداد المصري، والقفال^(٨٥)، والصيدلاني^(٨٦)، والشيخ أبي حامد الإسفراييني، والمحاملي^(٨٧)، وأبي إسحاق الشيرازي، والعمراني^(٨٨)، والإمامية^(٨٩) رحمهم الله .
واستدلوا من المعقول:

١. أن إيقاع الطلاق يؤدي إلى إسقاطه، يقول الإمام الشيرازي: لأننا إذا أوقعنا عليها طلاقاً لزمنا أن نوقع عليها قبلها ثلاثاً بحكم الشرط، وإذا وقع قبلها الثلاث لم تقع طققة، وما أدى ثبوته إلى نفيه سقط، قياساً على ما قال الإمام الشافعي (رحمه الله): فيمن زوج عبده بحرة بألف في الذمة وضمنها السيد عنه، ثم باع السيد منها زوجها بالألف قبل الدخول؛ أن البيع لا يصح، لأن صحته تؤدي إلى إبطاله، فإنه إذا صح البيع انفسخ النكاح بملك الزوج، وإذا انفسخ النكاح سقط المهر، لأن الفسخ من جهتها، وإذا سقط المهر سقط الثمن، لأن الثمن هو المهر، وإذا سقط الثمن بطل البيع، فأبطل البيع حين أدى تصحيحه إلى إبطاله، فكذا هاهنا في الطلاق^(٩٠).

٢. أن إيقاع الطلاق يفضي إلى الدور^(٩١)؛ لأنها إذا وقعت الطققة يقع قبلها ثلاث فيمتنع وقوعها، وما أدى إلى الدور وجب قطعه من أصله^(٩٢).

الترجيح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم تبين لي أن القول الأول هو الراجح، وذلك لأن الله سبحانه وتعالى شرع الطلاق لمصلحة تتعلق به، وما ذكره أصحاب القول الثاني والثالث؛ يمنع الطلاق، ويبطل شرعيته، فتفوت مصلحته، فلا يجوز ذلك بمجرد الرأي والتحكم، وما ذكره غير مسلم^(٩٣)، في أن الطلاق لا يقع في زمن ماضٍ، إذ أن الإيقاع في الماضي إيقاع في الحاضر، وما ذكره أصحاب القول الثاني، تغيير لحكم اللغة؛ لأن الأجزية تنزل بعد الشرط أو معه لا قبله ولحكم العقل أيضاً؛ لأن مدخول أداة الشرط سبب والجزاء مسبب عنه ولا يعقل تقدم المسبب على السبب، فكان قوله قبله لغواً البتة، فيبقى الطلاق جزءاً للشرط غير مقيد بالقبلية ولحكم الشرع؛ لأن النصوص ناطقة بشرعية الطلاق، وهذا يؤدي إلى وقوع ثلاث الواحدة المنجزة وثلثان من المعلقة، وسئل الإمام ابن تيمية (رحمه الله) عن المسألة

السريجية التي قال بها أصحاب القول الثالث فقال: لم يفت بها أحد من سلف الأمة ولا أئمتها، لا من الصحابة، ولا التابعين رضي الله عنهم، ولا أئمة المذاهب المتبوعين، كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد (رحمهم الله)، وأنكر ذلك جمهور الأمة كأصحاب أبي حنيفة، ومالك، وأحمد، وكثير من أصحاب الإمام الشافعي، وكان الإمام الغزالي يقول بها ثم رجع عنها^(٩٤)، كما أن القول بانسداد باب الطلاق يشبه مذاهب النصارى؛ إذ أنه لا يمكن للزوج إيقاع الطلاق على زوجته مدة عمره، وكل ذلك يدل على ترجيح القول الأول والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

- بعد فضل الله ومنه تم هذا البحث، المتضمن حياة الإمام أبا عبد الله الختن وآرؤه الفقهية، فكان لزاماً عليّ أن أوجز النتائج التي توصلت إليها وكما يأتي:
١. أن الإمام أبا عبد الله الختن من علماء الشافعية وفقهائها، فكان من الفقهاء المذكورين في عصره، دَرَسَ سنين وتخرج به عدة من الفقهاء.
 ٢. اتسم الإمام كغيره من العلماء في الرحيل والتنقل بين البلدان الإسلامية، للتزود بالعلم والمعرفة.
 ٣. كان الإمام عالماً في جلّ العلوم، فلم يكن فقيهاً فقط، وإنما كان له إلماءٌ في الحديث، كما كان مفسراً واديباً ومناظراً.
 ٤. امتهن الإمام مهنة الختان مع جلاله علمه، فقد ختن الإمام أبا بكر الإسماعيلي وقيل ختن زوج ابنته.
 ٥. لم تكن للإمام أبي عبد الله الختن آراء كثيرة، فلم اعثر إلا على ثلاث مسائل له في كتب الشافعية (رحمهم الله).
 ٦. أن الإمام أبا عبد الله الختن كان يخالف إمام مذهبه في بعض الأحيان، ففي نية الخروج من الصلاة مثلاً، كان الإمام الشافعي رحمه الله يشترط النية للخروج من الصلاة، بينما الإمام لا يشترط ذلك، لأن اطلاق السلام هو النية.

وبهذا أرجو أن أكون قد وفقت في إظهار شخصية من شخصيات الإسلام والتي لم أجد أحداً قد بحث فيها، راجياً من الله القبول، ووفاءً مني لعلمائنا الأجلاء، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

هوامش البحث

(١) ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ١٢٥/٢٧، الذهبي، سير أعلام النبلاء ٥٦٣/١٦، السبكي، طبقات الشافعية ١٣٦/٣.

(٢) ينظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ٢١٤، السمعاني، الأنساب ٣٢٣/٢، ابن الصلاح، طبقات الشافعية ١١٩/١، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٥٣٣/٢، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٢٠٣/٤، الذهبي، العبر ٣٥/٣، الذهبي، تاريخ الإسلام ١٢٥/٢٧، الذهبي، سير أعلام النبلاء ٥٦٣/١٦، السبكي، طبقات الشافعية ١٣٦/٣، الاتاكي، النجوم الزاهرة ١٧٥/٤، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٢٥١/٢.

(٣) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ٤٥١/١.

(٤) فارس: وهي ولاية واسعة، واقليم فسيح أول حدودها من جهة العراق ارجان، ومن جهة كرمان السيرجان، ومن جهة ساحل بحر الهند سيراف، ومن جهة السند مكران، وتسمى اليوم جمهورية إيران الإسلامية. ينظر: الحموي، معجم البلدان ٤/٢٢٦.

(٥) أستراباذ: بلدة كبيرة مشهورة أخرجت خلقاً من أهل العلم في كل فن وهي من أعمال طبرستان بين سارية وجرجان. ينظر: الحموي، معجم البلدان ١٧٤/١ - ١٧٥.

(٦) جرجان، مدينة مشهورة عظيمة بين طبرستان وخراسان فبعض يعبدها من هذه وبعض يعبدها من هذه وقيل: إن أول من أحدث بناءها يزيد بن المهلب بن أبي صفرة وقد خرج منها خلق من الأدباء والعلماء والفقهاء والمحدثين ولها تاريخ ألفه حمزة بن يزيد السهمي. قال لإصطخري: أما جرجان فإنها أكبر مدينة بنواحيها. ينظر: الحموي، معجم البلدان ١١٩/٢.

(٧) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ٤٥١/١، الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ٢١٤، السمعاني، الأنساب ٣٢٣/٢، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٥٣٣/٢، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٢٠٣/٢، الذهبي، العبر ٣٥/٣، الذهبي، سير أعلام النبلاء ٥٦٣/١٦،

السبكي، طبقات الشافعية ١٣٦/٣، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٢/٢٥١، الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ١٢٠/٣.

(٨) ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان ٤/٢٠٣، الذهبي، تاريخ الإسلام ٢٧/١٢٦، الذهبي، سير اعلام النبلاء ١٦/٥٦٣، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٢/٢٥١، الحنبلي، شذرات الذهب ١٢٠/٣.

(٩) ينظر: المصادر نفسها.

(١٠) الخنتي: مأخوذة من الختن؛ وهو موضع القطع من الذكر. ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ٢/٢٤.

(١١) أبو بكر الإسماعيلي: الإمام الحبر الجامع أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الحافظ الفقيه الشافعي ذو التصانيف الكبار في الحديث وفي الفقه، الرحال الجوال سمع الكثير وحدث وخرج وصنف أفاد وأجاد وأحسن الانتقاد، والاعتقاد صنف كتابا على صحيح البخاري فيه فوائد كثيرة وعلوم غزيرة، قال الدارقطني: كنت عزمت غير مرة على الرحلة إليه فلم أرزق وكانت وفاته يوم السبت عاشر رجب سنة (٣٧١) هـ، وهو ابن أربع وسبعين سنة رحمه الله. ينظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ٢١١، الذهبي، العبر ٢/٣٦٤، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٦/١٣٥، الحنبلي، شذرات الذهب ٣/٧٢ و ٧٤.

(١٢) ينظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ٢١٤، السمعاني، الأنساب ٢/٣٢٣، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٣٣، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٤/٢٠٣، الذهبي، العبر ٣/٣٥٣، الذهبي، تاريخ الإسلام ٢٧/١٢٦، السبكي، طبقات الشافعية ٣/١٣٦.

(١٣) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ١/٤٥١، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٣٣، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٤/٢٠٣، الذهبي، تاريخ الإسلام ٢٧/١٢٥.

(١٤) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء ١٦/٥٦٣، الاتابكي، النجوم الزاهرة ٤/١٧٥.

(١٥) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ١/٣٣٣، السمعاني، الأنساب ١/١٥٢ و ٢/٣٢٣.

(١٦) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ١/٢٧٦، السمعاني، الأنساب ٢/٣٢٣، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٣٣، الذهبي، تاريخ الإسلام ٢٧/١٢٦، السبكي، طبقات الشافعية ٣/١٣٨.

(١٧) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ١/٣٣٣، السمعاني، الأنساب ٢/٣٢٣، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٣٣، السبكي، طبقات الشافعية ٣/١٣٨، البخارزي، ديمة القصر وعصرة أهل العصر ١/٩١.

(١٨) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ١/٢٦١، السمعاني، الأنساب ٢/٣٢٣، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٣٣، الذهبي، تاريخ الإسلام ٢٧/١٢٦، السبكي، طبقات الشافعية ٣/١٣٨.

(١٩) أخرجه: الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب ١/١٩٦، المقدسي، اطراف الغرائب والأفراد ٢/١١٦، الأصبهاني، معجم السفر ١/٣٨٧.

(٢٠) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ١/٢٦١، السمعاني، الأنساب ٢/٣٢٣، الصيرفي، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور ١/٣٩٣، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٣٣، الذهبي، تاريخ الإسلام ٢٧/١٢٦، السبكي، طبقات الشافعية ٣/١٣٨.

(٢١) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ١/٤٥١، السمعاني، الأنساب ٢/٣٢٣، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٣٣، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٤/٢٠٣، الذهبي، العبر ٣/٣٥، الذهبي، سير أعلام النبلاء ١٦ / ٥٦٣، ٥٦٤، السبكي، طبقات الشافعية ٢/١٣٦ وما بعدها، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٢/٢٥١.

(٢٢) الحاكم: هو الإمام محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، من أهل نيسابور، صاحب التصانيف؛ المستدرک على الصحيحين، وتاريخ نيسابور، (ت ٤٠٥هـ). ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية ١١/٣٥٥.

(٢٣) ينظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ١١٥، الذهبي، العبر ٢/٢٠٤، السبكي، طبقات الشافعية ١/١١٢، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ١٩/١٣٨، الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ٢/٢٩٩.

(٢٤) ينظر: السمعاني، الأنساب ٣/٥٧٤.

(٢٥) ينظر: ابن الصلاح، طبقات الفقهاء ١/٢٩٢، الذهبي، العبر ٢/٢٧٩، السبكي، طبقات الشافعية ١/١٣٣، ابن كثير، البداية والنهاية ١١/٢٣٢، الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ٢/٣٧٣.

(٢٦) ينظر: السمعاني، الأنساب ١٧٥/١ وما بعدها، الشيباني، اللباب في تهذيب الأنساب ٦٩/١، الذهبي، العبر ٢٧٨/٢، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٥٨/١٧.

(٢٧) ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية ٢٣٧/١١، الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ٣٨٠/٢.

(٢٨) حلوان: وهي مدينة في العراق تقع آخر حدود السواد مما يلي الجبال من بغداد- بالقرب من مدينة خانقين-، وقيل أنها سميت بحلوان بن عمران بن الحاف بن قُضاعة كان بعض الملوك أقطعه إياها فسميت به. ينظر: الحموي، معجم البلدان ٢٩٠/١.

(٢٩) ينظر: ابن الجوزي، المنتظم ١٠/٧، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٢٧١/٢، الذهبي، العبر ٢٩٧/٢، ابن كثير، البداية والنهاية ٢٤١/١١، ٢٤٢، الاتابكي، النجوم الزاهرة ٣٣٣/٣.

(٣٠) ينظر: الشيباني، اللباب في تهذيب الأنساب ٢٧٣/٢، الذهبي، سير أعلام النبلاء ١١٩/١٦، اليافعي، مرآة الجنان ٣٧٢/٢، ابن كثير، البداية والنهاية ٢٧٠/١١.

(٣١) ينظر: السمعاني، الأنساب ١٥٢/١ وما بعدها، ابن الجوزي، المنتظم ١٠٨/٧، الذهبي، العبر ٣٦٤/٢، ابن كثير، البداية والنهاية ٢٩٧/١١، الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ٧٢/٣.

(٣٢) تاريخ جرجان: وهو كتاب مؤلف للإمام أبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي، ينظر: العسقلاني، المعجم المفهرس ١٨٠/١.

(٣٣) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء ٥٦٤/١٦، الاتابكي، النجوم الزاهرة ٢٨٣/٤، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ١٠٧/١٣.

(٣٤) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم الحديث (٦١١٤) ص ١١٢٢.

(٣٥) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب لا يذاب شحم الميتة، رقم الحديث (٢٢٢٣) ص ٣٩٦.

(٣٦) ينظر: الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، رقم الحديث (١٩٢٩) ٤٤٧/٦.

(٣٧) التلخيص في الفروع لأبي العباس: أحمد بن محمد بن يعقوب بن القاص الطبري الشافعي له شروح منها: شرح: الإمام أبي بكر: محمد بن علي القفال الشاشي المتوفى:

سنة ٣٦٥، وشرح أبي عبد الله: محمد بن الحسن الأسترابادي المعروف: بابن ختن، وشرح: أبي علي: حسين بن شعيب المعروف: بابن السنجي المتوفى: سنة ٤٣٠هـ. ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون ٤٧٩/١.

(٣٨) ابن القاص: الإمام الفقيه شيخ الشافعية، أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري، ثم البغدادي الشافعي، ابن القاص تلميذ أبي العباس بن سريج، توفي سنة (٣٣٥هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء ٣٦٠/١٥، السبكي، طبقات الشافعية ٥٩/٣.

(٣٩) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ٤٥١/١، الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ٢١٤، السمعاني، الأنساب ٣٢٣/٢، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٥٣٣/٢، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٢٠٣/٤، الذهبي، العبر ٣٥/٣، الذهبي، سير أعلام النبلاء ٥٦٣/١٦، ٥٦٤، السبكي، طبقات الشافعية ١٣٦/٣ وما بعدها، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٢٥١/٢، الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ١٢٠/٣.

(٤٠) ينظر: الجرجاني، تاريخ جرجان ٤٥١/١، الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ٢١٤، السمعاني، الأنساب ٣٢٤/٢، النووي، تهذيب الأسماء واللغات ٥٣٤/٢، ابن خلكان، وفيات الأعيان ٢٠٣/٤، الذهبي، العبر ٣٥/٣، الذهبي، سير أعلام النبلاء ٥٦٤/١٦، السبكي، طبقات الشافعية ١٣٨/٣، ابن أبيك، الوافي بالوفيات ٢٥١/٢، الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ١٢٠/٣.

(٤١) ينظر: ابن عرفة، حاشية الدسوقي ٢٤٠/١ وما بعدها، الشيرازي، المهذب ٨٠/١، الشربيني، مغني المحتاج ١٧٧/١، ابن قدامة، المغني ٣٢٣/١.

(٤٢) الفاكهاني: تاج الدين أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن عبد الله اللخمي الإسكندراني المعروف بابن الفاكهاني، (ت ٧٣١هـ). ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية ١٦٨/١٤.

(٤٣) الأجهوري: زين الدين عبد الرحمن الأجهوري المالكي (ت ٩٦١هـ). ينظر: الحنبلي، شذرات الذهب ٣٢٩/٨.

(٤٤) ينظر: السرخسي، المبسوط ٢٢٨/١، الخرشي، شرح مختصر خليل ٢٧٤/١، ابن غنيم، الفواكه الدواني ١٩٠/١، الصعيدي، حاشية العدوي ٣٥٢/١، الشيرازي، المهذب ٨٠/١، الماوردي، الحاوي الكبير ١٤٦/٢، القفال، حلية العلماء ١١٠/٢، النووي، المجموع ٤٣٩/٣، الشربيني، مغني المحتاج ١٧٧/١ ابن الجوزي، كشف المشكل

- ٤٥٨/١، ابن قدامة، المغني ١/ ٣٢٦، المرادوي، الإنصاف ٢/ ٨٥ وما بعدها، الحلبي، شرائع الإسلام ١/ ٦٢، العاملي، مدارك الأحكام ٣/ ٤٣٩.
- (٤٥) سنن أبي داود ص ١٤٥، رقم الحديث (٦١٧)، باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر ركعة، وهو ضعيف، قال ابن رجب، موقوف، وإسناده ليس بالقوي. ينظر: ابن رجب، فتح الباري ٥/ ٢١٨.
- (٤٦) ينظر: السرخسي، المبسوط ١/ ٢٢٨، العيني، عمدة القارئ ٦/ ١٢١.
- (٤٧) ينظر: الخرشي، شرح مختصر خليل ١/ ٢٧٤، الماوردي، الحاوي الكبير ٢/ ١٤٧، النووي، المجموع ٣/ ٤٣٩ وما بعدها، المرادوي، الإنصاف ٢/ ٨٥ وما بعدها.
- (٤٨) ينظر: ابن قدامة، المغني ١/ ٣٢٦.
- (٤٩) ينظر: الشربيني، الإقناع ١/ ١٣٨ و ١٣٩، الحسيني، السراج الوهاج ص ٥٠.
- (٥٠) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير ٢/ ١٤٧.
- (٥١) ينظر: الشربيني، مغني المحتاج ١/ ١٧٧، الحسيني، كفاية الأخيار ١/ ٦٩.
- (٥٢) الإمام سند: محمد بن موسى بن محمد بن سند بن تميم اللخمي المصري المالكي، (ت ٧٩٢هـ). ينظر: السيوطي، ذيل طبقات الحفاظ ١/ ٣٦٨ و ٣٦٩.
- (٥٣) ينظر: السرخسي، المبسوط ١/ ٢٢٨، الخرشي، شرح مختصر خليل ١/ ٢٧٤، ابن عرفة، حاشية الدسوقي ١/ ٢٤٠ وما بعدها، الصعيدي، حاشية العدوي ١/ ٣٥٢، القفال، حلية العلماء ٢/ ١١٠، الماوردي، الحاوي الكبير ٢/ ١٤٦ وما بعدها، النووي، المجموع ٣/ ٤٣٩، ابن الجوزي، كشف المشكل ١/ ٤٥٨، ابن قدامة، المغني ١/ ٣٢٦، المرادوي، الإنصاف ٢/ ٨٥ وما بعدها، ابن حزم، المحلى ٤/ ١٣٠.
- (٥٤) ينظر: الصعيدي، حاشية العدوي ١/ ٣٥٢.
- (٥٥) ينظر: ابن عرفة، حاشية الدسوقي ١/ ٢٤٠ وما بعدها.
- (٥٦) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير ٢/ ١٤٧.
- (٥٧) ينظر: الشربيني، مغني المحتاج ١/ ١٧٧، الحسيني، كفاية الأخيار ١/ ٦٩، ابن قدامة، المغني ١/ ٣٢٦.
- (٥٨) ينظر: السرخسي، المبسوط ١/ ٢٢٨، ابن غنيم، الفواكه الدواني ١/ ١٩٠.
- (٥٩) ينظر: ابن قدامة، المغني ١/ ٣٢٦.

- (٦٠) ينظر: السرخسي، المبسوط ٢١٨/١، العبدري، التاج والإكليل ١٤/٢، النووي، المجموع ١١٨/٤، ابن قدامة، المغني ٣٧٣/١.
- (٦١) ينظر: السرخسي، المبسوط ٤١١/١ وما بعدها، الكاساني، بدائع الصنائع ١٧٣/١، ابن نجيم، البحر الرائق ٢/١٠٠، عبد الوهاب، الإشراف ١/٢٧٦، الحطاب، مواهب الجليل ١٥/٢، القفال، حلية العلماء ١٤٧/٢، الماوردي، الحاوي الكبير ٢/٢٢٤ وما بعدها، الغزالي، الخلاصة ص ١١٧، النووي، المجموع ٤/١٣٩، ابن قدامة، المغني ١/٣٩٠، المرادوي، الإنصاف ٢/١٢٣، البهوتي، كشف القناع ١/٤٠٧.
- (٦٢) صحيح البخاري ص ٢٢٨، رقم الحديث (١٢٢٧)، كتاب السهو، باب إذا سلم في ركعتين، أو في ثلاث، فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو أطول.
- (٦٣) ينظر: النووي، المجموع ٤/١٣٨.
- (٦٤) ينظر: الشريبي الإقناع ١/١٦٠، ابن مفلح، النكت والفوائد ١/٨٢.
- (٦٥) ينظر: النووي، المجموع ٤/١٣٨، الشريبي الإقناع ١/١٦٠.
- (٦٦) ينظر: السمرقندي، تحفة الفقهاء ١/٢١٤.
- (٦٧) البيهقي، السنن الكبرى ٢/٣٤٦، رقم الحديث (٣٦٧٦) باب من كثر عليه السهو، وضعفه ابن حاتم وأبو زرعة. ينظر: أبو زكريا، خلاصة الأحكام ٢/٦٤٥ وما بعدها.
- (٦٨) ينظر: عبد الوهاب، الإشراف ١/٢٧٦، الحطاب، مواهب الجليل ١٥/٢، القفال، حلية العلماء ١٤٧/٢، الماوردي، الحاوي الكبير ٢/٢٢٥، النووي، المجموع ٤/١٣٩، المرادوي، الإنصاف ٢/١٢٣، العاملي، القواعد والفوائد ٢/٢٢٤.
- (٦٩) سنن أبي داود ص ٢٢٦، رقم الحديث (١٠٣٨) باب من نسي أن يتشهد وهو جالس، وضعفه البيهقي في اسناده. ينظر: أبو زكريا، خلاصة الأحكام ٢/٦٤٢.
- (٧٠) ينظر: شمس الحق، عون المعبود ٣/٢٥١.
- (٧١) ينظر: النووي، المجموع ٤/١٣٨.
- (٧٢) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير ٢/٢١٦.
- (٧٣) ينظر: الزيلعي، نصب الراية ٢/١٦٩، العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب ٣/١٨، القاري، مرقاة المفاتيح ٣/٩١.

- (٧٤) ينظر: الشيرازي، المهذب ٩٩/٢، النووي، المجموع ٢٣٨/١٧، ابن عابدين، رد المحتار ٢٢٩/٣، ابن نجيم، البحر الرائق ٢٩٣/٣، عlish، منح الجليل شرح مختصر خليل ٣٤٠/٨، الشافعي، الأم ١٨٥/٥، الشيرازي، التنبيه ص ١٧٩، الماوردي، الحاوي الكبير ٢٥٠/١٠، الغزالي، الخلاصة ص ٤٩١، ابن قدامة، المغني ٣٣١/٧ وما بعدها، ابن قدامة، الكافي في فقه ابن حنبل ٢٠٣/٣، ابن تيمية، المحرر في الفقه ص ٤٣٩، ابن مفلح، المبدع ٣٤٦/٧.
- (٧٥) سورة البقرة، آية ٢٣٠.
- (٧٦) سورة البقرة، آية ٢٢٨.
- (٧٧) ينظر: القرطبي، تفسير القرطبي ١١٢/٣ و ١٤٧، ابن قدامة، المغني ٣٣٢/٧.
- (٧٨) ينظر: ابن قدامة، المغني ٣٣٢/٧، ابن مفلح، المبدع ٣٤٥/٧.
- (٧٩) ينظر: المصادر نفسها.
- (٨٠) ينظر: ابن قدامة، المغني ٣٣١/٧، ابن قدامة، الكافي في فقه ابن حنبل ٢٠٣/٣.
- (٨١) ينظر: الشيرازي، التنبيه ص ١٧٩، الشيرازي، المهذب ٩٩/٢، النووي، المجموع ٢٣٩/١٧ و ٢٤٠، ابن قدامة، المغني ٣٣١/٧، ابن مفلح، المبدع ٣٤٦/٧، البهوتي، كشف القناع ٢٩٨/٥.
- (٨٢) ينظر: النووي، المجموع ١٧/٢٤٠.
- (٨٣) ينظر: ابن قدامة، المغني ٣٣١/٧، ابن مفلح، المبدع ٣٤٦/٧.
- (٨٤) المسألة السريجية: وهي مسألة في الطلاق، مشهورة عند الشافعية، ومنسوبة إلى الإمام أبي العباس بن سريج، لأنه أول من قال فيها فقال: لا تطلق أبداً، وصورتها أن يقول الرجل لزوجته: متى وقع عليك طلاقي فأنت طالق قبله ثلاثاً. ينظر: ابن تيمية، الفتاوى الكبرى ١١٧/٤، البهوتي، كشف القناع ٢٩٨/٥.
- (٨٥) الفقال: وهو أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الفقال الشاشي، درس على أبي العباس بن سريج، وكان إماماً، وله مصنفات كثيرة وعنه انتشر فقه الإمام الشافعي (ت ٣٣٦ هـ).
- ينظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ١٢٠.
- (٨٦) الصيدلاني: وهو أبو بكر محمد بن داود بن محمد المرزوي المعروف بالصيدلاني نسبة إلى بيع العطر، ويعرف بالداودي أيضاً نسبة إلى أبيه، وكان إماماً في الفقه والحديث،

وله مصنفات جليلة، وقد كان هو والفقهاء متعاصرين، ووفاته متأخرة عن الفقهاء بنحو عشر سنين، ولم يعرف في أي سنة كانت وفاته، ينظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء ص ٢٣٠.

(٨٧) المحاملي: وهو أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل الضبي المحاملي البغدادي، أحد أئمة الشافعية ولد سنة (٣٦٨هـ)، وكان غاية في الذكاء والفهم، وبرع في المذهب، (ت ٤١٥هـ). ينظر: ابن شهبة، طبقات الشافعية ١/١٧٤.

(٨٨) العمراني: وهو أبو الخير يحيى بن أبي الخير بن سالم بن أسعد بن يحيى العمراني اليماني، صاحب البيان، وكان شيخ الشافعية ببلاد اليمن، وكان إماماً زاهداً ورعاً عالماً، (ت ٥٥٨هـ). ينظر: ابن شهبة، طبقات الشافعية ١/٣٢٧ و ٣٢٨.

(٨٩) ينظر: الشيرازي، التنبيه ص ١٧٩، النووي، المجموع ١٧/٢٣٨ وما بعدها، الطوسي، المبسوط ٣/٤٣ و ٤٤.

(٩٠) ينظر: الشيرازي، المهذب ٢/٩٩، النووي، المجموع ١٧/٢٣٩ وما بعدها.

(٩١) الدور: في اللغة: هو إحداق الشيء بالشيء من حواليه، يقال: دار يدور دورانا. ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ٢/٣١٠.

وشرعاً: هو عدم تناهي التوقفات في أمور متناهية، كأن يتوقف كل واحد من الأمرين على الآخر، فلا ينجز واحد منهما لأنه متوقف على الآخر والآخر متوقف عليه، وسمي الدور عند الفقهاء؛ لأنه دار الأمر بين متنافيين إذ يلزم وقوع الطلاق المنجز وقوع الثلاث المعلقة قبله ويلزم من وقوع الثلاث قبله عدم وقوعه فيحصل الدور. ينظر: ابن عابدين، حاشية رد المحتار ٣/٢٢٩، الشوكاني، السيل الجرار ٢/٣٥٦.

(*) اختلف الفقهاء (رحمهم الله تعالى) في صحة الدور وبطلانه على قولين: فمن قال بعدم وقوع الطلاق في هذه المسألة ذهب إلى صحة الدور، ومن قال بوقوع الطلاق ذهب إلى بطلانه. ينظر: ابن عابدين، رد المحتار ١/٤٣٦ و ٤٣٧، ابن نجيم، البحر الرائق ٣/٢٩٣، عليش، منح الجليل شرح مختصر خليل ٨/٣٤٠، الشافعي، الأم ٥/١٨٥، الشيرازي، التنبيه ص ١٧٩، الشيرازي، المهذب ٢/٩٩، النووي، المجموع ١٧/٢٣٨، الماوردي، الحاوي الكبير ١٠/٢٥٠، الغزالي، الخلاصة ص ٤٩١، ابن قدامة، المغني ٧/٣٣١ وما بعدها، ابن قدامة، الكافي في فقه ابن حنبل ٣/٢٠٣، ابن تيمية، المحرر

- في الفقه ص ٤٣٩، ابن مفلح، المبدع ٣٤٦/٧، ابن حجر، الفتاوى الكبرى ٢٨٩/٩ وما بعدها، الطوسي، المبسوط ٤٣/٣ و ٤٤.
- (٩٢) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير ١٩٠/١٠، السبكي، الفتاوى ٢/٢٩٨.
- (٩٣) ينظر: ابن قدامة، المغني ٣٣٢/٧.
- (٩٤) ينظر: ابن تيمية، الفتاوى الكبرى ١١٧/٤.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

- ١- الإشراف على نكت مسائل الخلاف، تأليف: القاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، (ت ٤٢٢هـ)، قدمه: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ٢- أطراف الغرائب والأفراد، تأليف: الإمام الحافظ أبي عبد الفضل محمد بن طه المقدسي، (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: محمود محمد حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٣- الإقناع في حل الفاظ أبي شجاع، تأليف: الشيخ محمد الشربيني الخطيب، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤١٥هـ.
- ٤- الأم، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٢، سنة: ١٣٩٣هـ.
- ٥- الأنساب، تأليف: الإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٩٩٨م.
- ٦- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: الإمام أبي الحسين علي بن سليمان المرادوي، (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

- ٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف: الإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم الحنفي، (ت ٩٧٠هـ)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط ٢.
- ٨- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف: الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، الحنفي الملقب بملك العلماء، (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط ٢، سنة: ١٩٨٢م.
- ٩- البداية والنهاية، تأليف: الإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، (ت ٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان.
- ١٠- التاج والإكليل، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري، (ت ٨٩٧هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ٣، سنة: ١٣٩٨هـ .
- ١١- تاريخ الإسلام، تأليف: الإمام شمس الدين بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- ١٢- تاريخ جرجان، تأليف: الإمام أبي القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني، (ت ٣٤٥هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط ٣، سنة: ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- ١٣- تحفة الفقهاء، تأليف: الإمام علاء الدين السمرقندي، (ت ٥٣٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.
- ١٤- تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: الإمام أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري (ت ٣١٠هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤٠٥هـ.
- ١٥- تفسير القرطبي، الجامع لإحكام القرآن، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، دار الشعب، القاهرة.
- ١٦- التنبيه، تأليف: الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز ابادي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٠٣هـ.
- ١٧- تهذيب الأسماء واللغات، تأليف: الإمام محي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٩٩٦م.

- ١٨- حاشية الدسوقي، تأليف: العالم العلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي، تحقيق: محمد عليش، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ١٩- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تأليف: علي الصعيدي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤١٤هـ.
- ٢٠- الحاوي الكبير، تأليف: الإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- ٢١- حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تأليف: الإمام سيف الدين أبي بكر محمد بن أحمد الشاشي الففال، (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٩٨٠.
- ٢٢- خلاصة الأحكام، تأليف: الإمام أبي زكريا يحيى بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام الحوراني، (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٢٣- الخلاصة، المسمى خلاصة المختصر ونقاوة المعتصر، تأليف: حجة الإسلام وبركة الأنام الإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: أمجد رشيد محمد علي، دار المنهاج، جدة، ط١، سنة: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- ٢٤- ديمة القصر وعصرة أهل العصر، تأليف: أبي الحسن علي بن الحسن بن علي بن أبي الطيب البخارزي، (ت ٤٦٧هـ)، تحقيق: التونجي، سنة: ١٩٩٣م.
- ٢٥- نيل طبقات الحفاظ، تأليف: الحافظ أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٢٦- رد المحتار على الدر المختار، تأليف: الإمام محمد أمين بن عمر، المشهور بابن عابدين، (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

- ٢٧- سنن أبي داود، تأليف: الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: يوسف الحاج أحمد، مكتبة ابن حجر، دمشق، ط ١، سنة: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.
- ٢٨- سنن البيهقي الكبرى، تأليف: الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، سنة: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- ٢٩- سير أعلام النبلاء، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ٩، سنة: ١٤١٣هـ.
- ٣٠- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، تأليف: الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٠٥هـ.
- ٣١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد الحنبلي، (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، سنة: ١٤٠٦هـ.
- ٣٢- شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، تأليف: العلامة أبي القاسم جعفر بن يحيى الهذلي، المعروف بالمحقق الحلبي، (ت ٦٧٦هـ)، مطبعة أمير، طهران، إيران، ط ٢، سنة: ١٤٠٩هـ.
- ٣٣- شرح مختصر خليل، تأليف: الإمام محمد بن عبد الله الخرخشي، (ت ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
- ٣٤- صحيح البخاري، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري الجعفي، (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٥، سنة: ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

- ٣٥- طبقات الشافعية، تأليف: الإمام أبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، (ت ٨٥١ هـ)، تحقيق: د.الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٤٠٧ هـ.
- ٣٦- طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: الإمام تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، (ت ٧٧١ هـ)، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي ود.عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، سنة: ١٤١٣ هـ.
- ٣٧- طبقات الفقهاء، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، (ت ٤٧٦ هـ)، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت، لبنان.
- ٣٨- طبقات فقهاء الشافعية، تأليف: الإمام تقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن صلاح، (ت ٦٤٣ هـ)، تحقيق: محي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٩٩٢ م.
- ٣٩- طرح التثريب في شرح التقريب، تأليف الإمام زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي، (ت ٨٠٦ هـ)، تحقيق: عبد القادر محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ٢٠٠٠ م.
- ٤٠- العبر في خبر من غير، تأليف: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: د.صلاح الدين المنجد، مطبعة الكويت، الكويت، ط٢، سنة: ١٩٨٤ م.
- ٤١- عمدة القاري، تأليف: الإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت ٨٥٥ هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٤٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعلامة أبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، سنة: ١٩٩٥ م.
- ٤٣- فتاوى السبكي، تأليف: الإمام أبي الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، (ت ٧٥٦ هـ)، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

- ٤٤- الفتاوى الكبرى، تأليف: الإمام شيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت، لبنان، سنة: ١٣٨٦هـ.
- ٤٥- الفتاوى الكبرى الفقهية على مذهب الإمام الشافعي، تأليف: الإمام أحمد بن محمد بن محمد بن علي ابن حجر المكي الهيثمي (ت ٩٧٤هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ٤٦- فتح الباري، للإمام زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي، المشهور بابن رجب، تحقيق: طارق عوض الله محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية، ط ٢، سنة: ١٤٢٢هـ.
- ٤٧- الفردوس بمأثور الخطاب، تأليف: الإمام أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمداني، الملقب إلكيا، (ت ٥٠٩هـ)، تحقيق: السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٤٨- الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، تأليف: أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي المالكي، (ت ١١٢٥هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤١٥هـ.
- ٤٩- القواعد والفوائد في الفقه والاصول، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن مكي العاملي، (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: د. السيد عبد الهادي الحكيم، مكتبة المفيد، طهران.
- ٥٠- الكافي في فقه ابن حنبل، للإمام أبي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي، (ت ٦٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ٥١- الكامل في ضعفاء الرجال، تأليف: أبي أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني، (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزوان، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ٣، سنة: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- ٥٢- كشاف القناع عن متن الإقناع، تأليف: الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي، (ت ١٠٥١هـ)، تحقيق: هلال مصيلحي، دار الفكر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤٠٢هـ.

- ٥٣- كشف الظنون، تأليف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، (ت ١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة: ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- ٥٤- كشف المشكل من حديث الصحيحين، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين اليواب، دار الوطن، الرياض، السعودية، سنة: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ٥٥- كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تأليف: الإمام تقي الدين أبي بكر بن محمد بن الحسيني الحصني الدمشقي الشافعي، تحقيق: علي عبد الحميد البلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير، دمشق، ط ١، سنة: ١٩٩٤م.
- ٥٦- اللباب في تهذيب الأنساب، تأليف: أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، دار صادر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- ٥٧- المبدع في شرح المقنع، تأليف: الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي، (ت ٨٨٤هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، سنة: ١٤٠٠هـ.
- ٥٨- المبسوط، تأليف: الإمام شمس الدين أبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، (ت ٤٩٠هـ)، تحقيق: خليل محمد الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٥٩- المبسوط في فقه الإمامية، للإمام أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي، (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: محمد الباقر البهبودي، المكتبة المرتضوية.
- ٦٠- المجموع شرح المذهب، للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، سنة: ١٩٩٧م، وتكملة المجموع، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
- ٦١- المحرر في الفقه، للشيخ الإمام العلامة مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن تيمية، (ت ٦٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز صالح الطويل وأحمد بن عبد العزيز الجماز، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ودار اطلس الخضراء، الرياض، السعودية، ط ١، سنة: ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.

- ٦٢- المحلى بالآثار، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان.
- ٦٣- مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، تأليف: السيد محمد بن علي الموسوي العاملي، (ت ١٠٠٩هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طهران، ط ١، سنة: ١٤١٠هـ.
- ٦٤- مرآة الجنان، تأليف: الإمام أبي محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان الياضي، (ت ٧٦٨هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، مصر، سنة: ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٦٥- مرقاة المفاتيح، تأليف: علي بن سلطان محمد القاري، (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- ٦٦- معجم البلدان، تأليف: الإمام أبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، (ت ٦٢٦هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٦٧- معجم السفر، تأليف: أبي طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني، (ت ٥٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.
- ٦٨- المعجم المفهرس، تأليف: الإمام أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد مشكور المياديني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- ٦٩- معجم مقاييس اللغة، للإمام أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط ٢، سنة: ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- ٧٠- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، (ت ٦٢٠هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٠٥هـ.
- ٧١- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تأليف: الشيخ محمد الشربيني الخطيب، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، سنة: ١٣٧٧هـ / ١٩٥٨م.
- ٧٢- المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، تأليف: أبي إسحاق نقي الدين إبراهيم بن محمد الصيرفي، (ت ٦٤١هـ)، تحقيق: خالد حيدر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، سنة: ١٤١٤هـ.

- ٧٣- المنتظم من تاريخ الملوك والأمم، تأليف: الإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، (ت ٥٩٧هـ)، دار صادر، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٣٥٨هـ.
- ٧٤- منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد، المعروف بالشيخ عlish، (ت ٢٩٩هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، سنة: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
- ٧٥- المهذب، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، (ت ٤٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٧٦- مواهب الجليل، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المغربي، المعروف بالحطاب، (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ٢، سنة: ١٣٩٨هـ.
- ٧٧- النجوم الزاهرة، تأليف: الإمام أبي المحاسن جمال الدين يوسف بن تغري بردي الأتابكي، (ت ٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر.
- ٧٨- نصب الراية، تأليف: الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي، (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، سنة: ١٣٥٧هـ.
- ٧٩- النكت والفوائد السنوية على مشكل المحرر، تأليف: الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي، (ت ٨٨٤هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، السعودية، ط ٢، سنة: ١٤٠٤هـ.
- ٨٠- الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي، تحقيق: أحمد أرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، سنة: ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- ٨١- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف: الإمام أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلکان، (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، لبنان.